المصطلح العقديّ والتطوّر الدلالي ـ رؤية اجتهاديّة ـ وصف وتحليل

The doctrinal term and the semantic development - A diligent vision - Description and analysis

زهير فارس ، عبد الغني عكاك

كليّة العلوم الإسلاميّة، جامعة الجزائر 01. zouhirfares@hotmail.fr

كليّة العلوم الإسلاميّة، جامعة الجزائر 01. abdelghani_akak@yahoo.com

تاريخ الارسال 15 / 01 / 2021	تاريخ القبول29 / 03 / 2021..	تاريخ النشر 15 / 04 / 2021.

الملخص		**Abstract**
جاء هذا ال بحث ليعالج موضوع المصطلحات العقديّة من حيث دلالاتُها المعرفيّة، وذلك بتتبّع المسار الاجتهاديّ الذي أثّر في تحديثها وتطوّرها عبر الأزمنة المتلاحقة، وما مدى تأثير العوامل المعرفيّة في ذلك، لنعرف بعدها مآل تلك اللمسات الاجتهاديّة التي وسّعت من دائرة المعاني العقديّة المنطوية تحت مسمّى تلك المصطلحات. وإنّ الدرس الكلاميّ المعاصر لفي حاجة ماسّة إلى تأليف معجم كلاميّ يقتفي أثر البصمات الاجتهاديّة التي عرفتها تلكم المصطلحات العقديّة، حتى نغرس في عقل الباحث المعاصر روحَ الاجتهاد؛ ورحابةَ الصدر لقَبول الرأي الآخر.		This article came to address the subject of the doctrinal terms in terms of their epistemological connotations, by tracing the discursive path that influenced their modernization and development through the successive crisis, and the extent of the influence of cognitive factors in that, so that we know the outcome of those discursive touches that expanded the circle of ideological meanings involved under the name of those terms. The contemporary doctrinal lesson is in dire need to compose a verbal dictionary that traces those discretionary imprints that these doctrinal terms have known, so that we instill in the mind of the contemporary Muslim the spirit of ijtihad, And open-mindedness to accept the dissenting opinion.
كلمات مفتاحية: المصطلح؛ الاجتهاد؛ العقيدة؛ علم الكلام؛ وصف؛ تحليل؛ الدلالة؛ التطوّر.		**Keywords** : The term; Diligence; Dogma; Islamic theology; Description; Analysis; Indication; Development.

المؤلف المرسل: زهير فارس، الإيميل: zouhirfares@hotmail.fr

1. مقدمة:

تُعتبر اللّغة وسيلةً للتواصل بين الأناسي، فهي الرابط الذي يتسنّى للإنسان به تحقيقَ معنى إنسانيّته؛ بالتعبير عن مختلف آرائه واحتياجاته الحسيّة والمعنويّة؛ وفهم الأفكار التي يريد الآخرُ إيصالَها إليه، وبصرف النظر عن أصل اللّغة من حيث التوقيفُ أو الاصطلاح الذي اختلف فيه العلماء قديماً وحديثاً؛ فإنّنا نعلم أنّ العلوم المختلفة التي وضعها الإنسان عبر أزمنة متعاقبة لها مصطلحاتها الخاصّة بها، يتميّز على أساسها كلُّ فنّ من العلوم عن غيره من الفنون الأخرى، حتى قيل: لكلّ فنّ مصطلحاته.

ولم يَشُذَّ علمُ الكلام الإسلاميّ عن تلك السمة المطّردة في جميع العلوم، بل أوجد لنفسه مصطلحات يُبرز من خلالها موضوعَه العلمي؛ في إطار منهجٍ خاصٍّ يُحقّق الغاية التي أُسِّس من أجلها، وهذا ما نلمسه جليّاً عند قراءة كتب الكلام الزاخرة بالألفاظ المتعارف عليها في الدرس الكلاميّ، وما جاء هذا البحث إلّا لمحاولة الكشف عن بعض من تلك المصطلحات العقديّة الصِّرفة؛ من حيث التطوّرُ الدلاليّ لمعانيها، وإبرازُ اللّمسة الاجتهاديّة التي أراد المتكلّمون بناءً عليها استنطاقَ أسرارها.

وعلى أساس ما سبق، يتبادر إلى الذهن العديدُ من التساؤلات المعرفيّة، ولعلَّ أبرزها ما يلي:

إنّ العقيدة الإسلاميّة وحيٌ من الله تعالى، تميّزت مباحثها بالتوقّف، فليس للإنسان حِيالها أن يزيد عليها أو يُنقص منها شيئاً، بل الواجبُ عليه تُجاهَها الإيمانُ والتسليم، فكيف يُسمح له في المقابل بالاجتهاد في مسائلها؛ والكلام في التطوّر الدلاليّ لمعاني ألفاظها؟ وهل المباحث العقديّة على درجة واحدة من حيث الدلالة المعرفيّة؟ وما هي المباحث العقديّة التي يجوز إعمال الرأي فيها؛ واختلافُ وجهات النظر حولها؟ وما هي العوامل التي ساعدت على التطوّر الدلالي لتلك المصطلحات؟.

ولقد وقع الاختيار في هذه الدراسة على مصطلحين هامّين في الساحة الكلاميّة (العقيدة والكلام)؛ فقد أسالا كثيراً من الحبر، وعرفا اختلافات جادّة بين المتكلّمين أنفسهم من جهة، وبين المتكلّمين والمناوئين لعلم الكلام من جهة أخرى، وسأحاول أن أقتفيَ المنهج الوصفيَّ التحليليّ في دراسة هذين المصطلحين، وذلك بتسليط الضوء على التعريف اللّغويّ، وتوضيح المعاني الاصطلاحيّة لهما وتطوّر دلالاتها، لتتجلّى بعدها الرؤية الاجتهاديّة.

2. مفهوم المصطلح (Le terme)

قبل الشروع في تناول المصطلحَين الكلاميَّين اللّذين ارتأيت بسطهما بالبيان والتوضيح في هذا المقال، لا بُدَّ من الناحية المنهجيّة من معرفة معنى كلمة (المصطلح) في حدّ ذاتها، وذلك بعرض التعريف اللّغويّ والاصطلاحيّ لها.

2. 1. تعريف المصطلح لغة:

المصطلح في اللّغة مأخوذ من الصَّلاح والصُّلح، قال الخليل بن أحمد: "الصّلاح نقيضُ الطَّلاح... والصُّلح: تصالُحُ القوم بينهم." [1]، وقال الراغب في هذا الصدد: "والصُّلحُ يختصُّ بإزالة النِّفار بين الناس، يقال منه اصطلحوا وتصالحوا."[2]، وقال صاحب المصباح المنير: "والصُّلح هو التوفيقُ، ومنه صلح الحديبية، وأصلحتُ بين القوم: وفَّقتُ، وتصالح القومُ واصطلحوا."[3].

وعليه يمكننا القول إنّ معنى المصطلح في اللّغة يدور حول التفاهم والاتّفاق، وكأنّ القوم إذا اتّفقوا على أمر ما؛ فإنّهم قد اصطلحوا عليه، وصار من الكلام المتعارَف فيما بينهم.

2. 2. تعريف المصطلح اصطلاحا:

هناك مناسبة كبيرة بين المعنى اللّغويّ لكلمة المصطلح ومعناها الاصطلاحيّ، فالمصطلح في العرف العلميّ لفظٌ خاصٌّ بين جماعة متخصّصة في فنّ معيّن؛ اتّفقت على وضعه لمعنى مُحدّد بينهم، وفي هذا المعنى يقول الشريف الجرجاني: "الاصطلاحُ: عبارةٌ عن اتّفاق قام على تسمية الشيء باسم ما؛ يُنقَلُ عن موضعه الأوّل."[4]، أي يُستعارُ المعنى اللّغويّ إلى اسمٍ آخر يتّفق عليه القوم، وقال أيضا: "الاصطلاح: إخراج اللّفظ من معنى لغويّ إلى آخر لمناسبة بينهما... وقيل: الاصطلاح: لفظٌ معيّنٌ بين قوم معيَّنين."[5].

وعرّفه التهانوي في قوله: "الاصطلاح: هو العرف الخاصّ، وهو عبارةٌ عن اتّفاق قوم على تسمية شيءٍ باسمٍ بعد نقله عن موضوعه الأوّل لمناسبة بينهما، كالعموم والخصوص، أو لمشاركتهما في أمر أو مشابهتهما في وصف أو غيرها."[6].

وعليه، فإنّ الاصطلاح في حدّ ذاته بصمةٌ اجتهاديّة علميّة، تمسّ جميع العلوم، يَقصِد من ورائها القومُ إيجادَ رابطة معرفيّة فيما بينهم، تجعلهم على اتّفاق ووفاق على معنى معيّن من المعاني، بعدما وقع اختيارهم على

اسمٍ من الأسماء الذي تكون له مناسبةٌ في أصله اللّغويّ الأوّل مع المعنى المعرفيّ الذي اتّفقوا عليه، وهذا ما سنعرفه أكثر حين عرضنا لمصطلحَي العقيدة والكلام.

3. العقيدة (La doctrine)

إنّ العقيدة كلمةٌ اصطَلح عليها علماء الكلام لتكون عَلَماً على عِلمٍ من علوم الشريعة الإسلاميّة، على غرار ما فعله بقيّة العلماء في شتى تخصّصاتهم العلميّة، كالفقه وأصوله، والنحو والصرف، وعلم التفسير ومصطلح الحديث وغيرها، فما المعنى الذي ترمي إليه كلمة العقيدة من حيث المدلولُ اللّغويّ؟، وما مناسبة هذا الأخير ومفهومها الاصطلاحيّ؟.

3. 1. تعريف العقيدة لغة:

العقيدة في اللّغة مأخوذة من مادّة العقد، قال صاحب تاج العروس: "عَقَدَ قلبَه على الشيء: لزِمَه، والعرب تقول: عَقَد فلانٌ ناصيتَه، إذا غضب وتهيّأ للشرّ... واعتَقَد الشيءُ: صلُب واشتدَّ، ومنه اعتَقَد بينهما الإخاءُ: صدَق وثبَت، وتعقّد الإخاءُ: استحكم." [7]، وجاء في لسان العرب: "العَقدُ نقيضُ الحَلّ، عقَدَه يَعقِدُه عَقْداً... واعْتَقَدَه كعَقَدَه." [8]، وجاء فيه أيضاً: "واعتَقَد كذا بقلبه، وليس له معقودٌ، أي عقدُ رأيٍ، وفي الحديث أنّ رجلاً كان يبايع وفي عُقْدَته ضَعفٌ، أي في رأيه ونَظَرِه في مصالح نفسه." [9].

وورد في كتاب العين، وهو أعتق المعاجم العربيّة، بيانٌ لمعنى مادة العقد، حيث قال صاحبه: "عقد: الأعقاد والعقود: جماعةُ عقدِ البناء، وعَقَّدَه تعقيداً، أي جعل له عُقوداً، وعقَدتُ الحبلَ عقداً ونحوه، أي انْعَقَد... وعَقْدُ اليمين: أن يحلف يميناً لا لغو فيها ولا استثناء فيجب عليه الوفاء بها، وعُقدةُ كلِّ شيءٍ إبرامُه... واعتَقَدتُ مالاً: جمعته، وعَقَد قلبَه على شيءٍ: لم يَنزِع عنه." [10].

ولم ترد كلمةُ العقيدة صراحةً في المعاجم اللّغويّة القديمة، وإنّما ذُكرت مادّتُها (عقد)، غير أنّنا وجدنا لها ذكراً صريحاً في معجم المصباح المنير الذي أُلِّفَ في القرن الثامن للهجرة ، حيث جاء فيه: "واعتَقَدتُ كذا: عَقَدتُ عليه القلبَ والضميرَ، حتى قيل: العقيدةُ ما يدين الإنسانُ به، وله عقيدةٌ حسنةٌ سالمةٌ من الشكّ." [11].

وكذلك لم ترد كلمة العقيدة في القرآن الكريم ولا في السنّة النبويّة، وذكر الراغبُ الذي عاش في القرن الخامس الهجريّ في مفرداته الاشتقاقات اللّغويّة لها في القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ** ﴾[النّساء/33]، وقوله أيضاً: ﴿ **لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ** ﴾[المائدة/89]، فالعقد هو الجمع بين أطراف الشيء، ويُستعمل ذلك في الأجسام الصلبة كعقد الحبل وغيره، ثمّ يُستعار ذلك للمعاني، نحو عقد البيع والعهد وغيرهما، ومن ذلك قيل: لفلانٌ عقيدةٌ، أي عهدٌ واستمساكٌ برأيٍ معيّن[12].

والملاحظ أنّ لفظة العقيدة بدأ لها استعمالٌ في المعاجم العربيّة بعد شيوعها لدى المتكلّمين في العالم الإسلاميّ، وهذا ما يتّضح جليّا عند تناولها في المعنى الاصطلاحيّ، وفي ذلك دلالة على أنّ اللّفظ قد عرف حركيّة علميّة مع مرور الزمن، وذلك بعد الاصطلاح عليه بين أهل فنّه.

ويظهر لنا من خلال هذا البيان اللّغويّ، أنّ لفظ العقيدة بمختلف مشتقّاته المستعملة يحوم حول الإحكام والتوثيق والالتزام، وإنشاءِ علاقةٍ مُستحكمةٍ تربط بين شيئين، سواء كان ذلك الربط في الأمور الحِسّيّة كعقد الحبل، أم في الأمور المعنويّة كعقود البيع والزواج والالتزام بالمواثيق وغيرها، ثمّ انتقل ذلك الاستعمال إلى عالم الأفكار والقناعات، ليُصبح ما يَرتبِطُ به القلبُ من فكرٍ أو رأيٍ معيَّنٍ يقتنع به، ويتصرّف بمقتضاه، ويكون مُنطلَقاً لمقصده وموَجّها لسلوكه، كلُّ ذلك أصبح يُسمّى عقيدةً يخضعُ لسلطانها شخصٌ معيّن بصرف النظر عن صحتها أو فسادها.

3. 2. تعريف العقيدة اصطلاحا:

إنّ الكلمة التي جاءت لتحمل معنى التصديق القلبيّ لما جاء به الوحي الإلهيّ في القرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة؛ هي كلمة الإيمان، ولقد وردت في مناسبات عديدة في كتاب الله تعالى، كلُّها تصبُّ في المعنى ذاته، كقوله تعالى: ﴿ **آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ** ﴾ [البقرة/285]، وقوله ﷻ: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا** ﴾ [مريم/96].

وجاء هذا اللّفظ بدوره على لسان النبيّ ﷺ في أكثر من مناسبة، كقوله ﷺ في حديث جبريل عليه السلام، لمّا سأله عن الإيمان فأجابه ﷺ: ((**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرّه.**)) [13]، وقوله ﷺ أيضاً: ((**الإيمان بضعٌ وسبعون شعبة، أو بضعٌ وستّون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلّا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبةٌ من الإيمان.**))[14].

ولم تكن كلمة العقيدة مُتداوَلَةً بين العلماء كمصطلح يرمي إلى البحث في مسائل الإيمان ومتعلَّقاته المختلفة في الصدر الأوّل للإسلام، إلى أن بدأ هذا المصطلح في الظهور على يد مجموعة من المتكلّمين الذين خاضوا غِمارَ البحث في مسائل الإيمان، حتى أضحى مصطلحاً خاصّاً بهم، يُستعمل في الدلالة على التصديقات القلبيّة، والقناعات الفكريّة المختلفة، بداية من النصف الثاني للقرن الثالث الهجري.

ومن أوائل العلماء الذين وظّفوا كلمة العقيدة أو الاعتقاد في مؤلّفاتهم التي وصلتنا [15]، صاحبُ كتاب مجموع رسائل الإمام الهادي، حيث جاء فيه: "فهذا وفّقكم الله دينُ المؤمنين، وديني وما عليه اعتقادي."[16]، وكذلك مؤلِّفُ متن العقيدة الطحاويّة الذي أَوضَح في مقدّمته: "هذا ذكر بيان عقيدة أهل السنّة والجماعة على مذهب فقهاء الملّة." [17]، بالإضافة إلى ما ذكره الأشعريُّ في أحد مؤلّفاته فقال: "واعلموا أرشدكم الله أنّ ممّا أجمعوا ـ رحمة الله عليهم ـ على اعتقاده ممّا دعاهم النبيُّ ﷺ إليه، ونبّههم بما ذكرناه على صحّته، أنّ العالَم بما فيه من أجسامه وأعراضه مُحدَثٌ لم يكن ثمّ كان."[18].

وعلى الرغم من شيوع مصطلح العقيدة بين أوساط المتكلّمين، إلّا أنّه لم يرد لديهم ـ لا عند المتقدّمين منهم ولا المتأخّرين ـ تعريفٌ اصطلاحيٌّ للكلمة، ولعلّ ذلك يرجع إلى وضوح المعاني التي يرمي إليها لفظ العقيدة أو الاعتقاد من جهة، والتركيز على إبراز دور وأهمّيّة علم ال كلام الذي جاء لإثبات تلك العقيدة والدفاع عن أركانها من جهة أخرى، وهذا ما يُفسّر وجود تعريفات عديدة لعلم العقيدة والكلام، دون وجود أيِّ تعريف للعقيدة نفسها.

ومع دخول النصف الثاني من القرن الرابع عشر للهجرة، تناول مجموعةٌ من العلماء المعاصرين موضوع العقيدة الإسلاميّة، إذ وجدوا أنفسهم مضطرّين إلى تسليط الضوء أكثر على مصطلح العقيدة ذاته، تماشياً

مع المنهج العلميّ الحديث الذي يُلزم صاحبَه التعريفَ بالعلم الذي يبحث فيه، قبل الخوض في موضوعه ومنهجه وغاياته، فظهرت تعريفاتٌ متنوّعةٌ للعقيدة الإسلاميّة، تحاول تجلية المعاني التي يحويها هذا المصطلح.

ولنبدأ بتعريف لأحد رجالات العلم في الجزائر عبد اللّطيف سلطاني إذ يقول: "العقيدة هي قوّةٌ عظيمةٌ تحتلُّ مكان الإحساس من الإنسان، فتهب لصاحبها الإيمانَ بما يعتقده، وشدّةَ المقاومة لكلّ ما لا يتّفق مع ما مالت إليه تلك العقيدة وارتضته لنفسها."[19].

ويعرّفها الأستاذ الإمام حسن البنّا في قوله: "العقائد: هي الأمور التي يجب أن يُصدِّق بها قلبُك، وتطمئنّ إليها نفسُك، وتكون يقيناً عندك، لا يمازجه ريبٌ، ولا يخالطه شكٌّ."[20].

ويضيف علي الطنطاوي في تعريفه للعقيدة على أنّها البديهة التي تدخل العقل الباطن للإنسان وتستقرّ فيه، وتؤثّر في حدسه وشعوره، وتوجّه تفكيره وأعماله[21].

غير أنّ هذه التعريفات سالفة الذكر لا تُعبّر عن التعريف الدقيق للعقيدة الإسلاميّة، وإنّما تصلح لأن تكون تعريفات للعقيدة على وجه الإجمال، فكلّ من يؤمن بفكرة يعيش لأجلها، ويبذل وُسعه لنُصرتها والذبّ عن مبادئها، يدخل في مُسمّى هذه التعريفات، بغضّ النظر عن كونها دينيّة أو غيرها من الإيديولوجيّات المختلفة، فهي تعريفات غير مانعة من دخول عناصر خارجة عن دائرة المعرَّف.

وللأمانة العلميّة، نقول إنّ أصحاب هذه التعريفات قد أوردوها في معرض تقديمهم للحديث عن العقيدة بشكل عامّ، ولم يقولوا في كلامهم إنّها تعريف للعقيدة الإسلاميّة، وهذا ما يُبرّرُ مجيئها على هذه الصفة من الإجمال، إلّا أنّنا في الوقت نفسه لم نجد تعريفات لهم خصّت العقيدةَ الإسلاميّة بالذكر.

وإذا ضيّقنا من دائرة التعريف نوعاً ما، وحصرناها على العقيدة الدينيّة، فإنّنا نجد لها تعريفاً عند صاحب سلسلة العبقريّات حيث يقول: "إنّ العقيدة التي يصحّ أن تُوصف بالدينيّة هي العقيدة التي تعتمد على سندٍ فوق الطبيعة، وأنّ العقيدة على أيّة حالٍ قوّةٌ مطلوبةٌ لا يستغني عنها من وجدها، ولا يُطيق الفراغ منها من فقدها، ولا يرفضها من اعتصم منها بمُعتصمٍ، واستقرّ فيها على قرارٍ." [22]، وهو تعريف عامّ لكلّ معتقدٍ دينيٍّ يكون مصدره خارجاً عن محسوسات الإنسان، وذلك ما عبّر عنه بما وراء الطبيعة، وهذا عنصرٌ تشترك فيه جميع العقائد الدينيّة، الصحيحة منها والفاسدة على حدٍّ سواء.

ومن التعريفات التي جاءت في سياق الكلام عن العقيدة الإسلاميّة على وجه الخصوص، نجد على سبيل المثال تعريفاً لمحمود شلتوت يقول فيه: "العقيدة هي الجانب النظريّ الذي يُطلَب الإيمانُ به أوّلاً وقبل كلّ شيء إيماناً لا يرقى إليه شكٌّ، ولا تؤثّر فيه شبهةٌ، ومن طبيعتها تضافرُ النصوص الواضحة على تقريرها، وإجماعُ المسلمين عليها من يوم أن ابتدأت الدعوة، مع ما حدث بينهم من اختلاف بعد ذلك فيما وراءها."[23]، ولقد سلّط صاحبُ هذا التعريف الضوءَ على اختصاص العقيدة على المسائل العلميّة دون العمليّة، ثمّ على اليقين الذي يربط العقيدةَ بمُعتنقها، ثمّ على المصدر الوحيد ـ والمتمثّل في النصوص الدينيّة ـ الذي تستمدُّ منه مباحثَها، ليختم تعريفَه بالإشارة إلى وقوع الخلاف حول مدلولات بعض هذه النصوص بين المسلمين.

ويعرّفها عمر سليمان الأشقر بقوله: "العقيدة في الإسلام: هي المسائل العلميّة التي صحّ بها الخبرُ عن الله ورسوله، والتي يجب أن ينعقد عليها قلبُ المسلم تصديقاً لله ورسوله."[24].

وعرّفها أبو بكر الجزائري فقال: "العقيدة هي مجموعةٌ من قضايا الحقّ البدهيّة المسلّمة بالعقل والسمع والفطرة، يعقد الإنسان عليها قلبه، ويُثني عليها صدره جازماً بصحّتها، قاطعاً بوجودها وثبوتها، لا يرى خلافَها أنّه يصحُّ أو يكون أبداً."[25].

إنّ التعريفات المختلفة للعقيدة الإسلاميّة التي ذكرناها تتّفق على جملة من العناصر المكوِّنة لماهيتها، بيد أنّنا لم نقف على تعريف منها يرقى إلى الخُلُوِّ من العيوب التي يجب أن لا يقع فيها التعريف السليم لأيّ موضوع ما، فمنها ما جاء مُطوّلاً، ومنها ما وقع في الدور، ومنها ما كان خالياً من شرط أن يكون جامعاً لكلّ عناصر المعرَّف، وأن يكون مانعاً من دخول عناصر خارجةٍ عنه، وغيرها من الشروط الأخرى التي تضبط التعريف السليم[26].

غير أنّنا نقول في نهاية هذا العرض لمصطلح العقيدة؛ إنّ هذه الاختلافات التي وردت في معظم التعريفات التي أوردنا لتدلّ على مرونة هذا المصطلح من حيث زاويةُ التداول عند كلّ معرِّف له، وإنّ المتحكِّم في هذه الزوايا المعرفيّة المختلفة بلا شكّ مجموعةٌ من الإحداثيّات الزمانيّة والمكانيّة؛ التي تُكرِهُ صاحبَها على نظرة معرفيّة محدّدة للمصطلح، على الرغم من اشتراكهم في النظرة العامة لكلمة العقيدة التي ترمي إلى الوثاقة والتشبُّث بفكرة محدّدة.

أضف إلى ذلك؛ أنّ هذا الاختلاف الذي اتّفق التاريخُ على وقوعه بين المسلمين حول مفهوم المصطلح الأمّ؛ الذي يُعبّر عن قضيّة جوهريّة مصيريّة في حياة الإنسان المسلم وهو العقيدة، فكيف بالمباحث الفرعيّة التي تنطوي تحت غطاء هذا المصطلح؟ فمن باب أولى أن نقبل الخلافات الفرعيّة العقديّة التي جاءت نصوصُها حمّالةً لأوجه عديدة من الفهم والدلالة، وأنْ لا يدَّعِيَ طرفٌ من المسلمين العصمةَ لعقله وفهمه دون غيره من الناس، وهذا ما يجب أن ينتبه إليه العقلُ المسلم اليوم؛ بإعادة النظر في مثل هذه المباحث العلميّة؛ حتى لا يُضيِّق واسعاً تتّسع له جميعُ الأفكار العلميّة الصحيحة، وما كانت هذه اللّفتة المعرفيّة في تطوّر دلالات المصطلحات العلميّة؛ بما في ذلك مصطلح العقيدة، إلّا من أجل هذه النظرة الفكريّة التي ترمي إلى قَبول الآخر دون تجاهل رأيه وإقصائه.

4. الكلام (La Théologie dogmatique musulmane)

لقد عرف العالم الإسلاميّ في صدره الأوّل بواكير حركة علميّة واسعة النطاق، مسّت جميع المسائل التي جاء بها الوحي الإلهيّ، فانبرى لها علماءُ الإسلام بالشرح والتوجيه، وقاموا بتصنيفها إلى مجالات

متعدّدة بحسب طبيعة واختصاص كلّ موضوع، لتظهر إلى الوجود مجموعةٌ من العلوم المساعدة على فهم الأحكام الشرعيّة؛ والعمل بمقتضى ما جاء فيها.

وعلم الكلام ثمرةٌ من ثمار تلك الحركة العلميّة، جاء ليختص في البحث عن الأحكام المتعلّقة بالاعتقاد والتصديق القلبيّ، على غرار بقيّة العلوم الأخرى التي ظهرت لكشف أسرار الأحكام التطبيقيّة العمليّة كعلم الفقه وأصوله، أو كالتصوّف الذي اختصّ بتزكية النفوس وسلوكها، وغيرها من الفنون الإسلاميّة الأخرى.

4. 1. تعريف الكلام لغة:

الكلام في اللّغة مأخوذٌ من مادّة كَلم، قال ابنُ فارس: "الكاف واللّام والميم أصلان: أحدهما يدلُّ على نُطق مُفهِم، والآخرُ على جِراح، فالأوّل الكلامُ، تقول: كلّمتُه أُكلّمُه تكليماً، وهو كليمي إذا كلَّمَك أو كلَّمتَه، ثمّ يتّسعون فيُسمّون اللّفظةَ الواحدة المفهِمَةَ كلمةً، والقصّةَ كلمةً، والقصيدةَ بطولها كلمةً." [27]، ويقول الراغب: "الكلام يقع على الألفاظ المنظومة وعلى المعاني التي تحتها مجموعةً، وعند النحويّين يقع على الجزء منه؛ اسماً كان أو فعلاً أو أداةً، وعند كثير من المتكلّمين لا يقع إلّا على الجملة المركّبة المفيدة."[28].

نستخلص ممّا سبق؛ أنّ الكلام في اللّغة وسيلةٌ يتّصل بها الإنسان مع غيره من أجل إيصال معنى مفيد بينهما، بغضّ النظر عن طبيعة ذلك الكلام من حيث الطولُ أو القصر، أو من حيث التركيب و الإفراد، وسنحاول في التعريف الاصطلاحي للكلام أن نلمس ما مدى التوافق الذي يجمع بين هذا الأخير وتعريفه اللّغويّ.

4. 2. تعريف الكلام اصطلاحا:

لقد ذكر العلماء تعريفات متعدّدة لعلم ال كلام؛ نذكر منها على سبيل المثال تعريفاً للفارابي جاء فيه: "وصناعة الكلام يقتدر بها الإنسان على نصرة الآراء والأفعال المحمودة التي صرّح بها واضعُ الملّة، وتزييفِ كلّ ما خالفها بالأقاويل." [29]، وعرّفه الإيجي بقوله: "والكلام علمٌ يُقتدر معه على إثبات العقائد الدينيّة بإيراد الحجج ودفع الشُبه، والمراد بالعقائد ما يُقصد به نفس الاعتقاد دون العمل، وبالدينيّة

المنسوبة إلى دين محمّد ﷺ، فإنّ الخصم وإن خطّأناه لا نُخرجه من علماء الكلام." [30]، وأورد ابنُ خلدون تعريفاً له فقال: "هو علمٌ يتضمّن الحجاج عن العقائد الإيمانيّة بالأدلّة العقليّة، والردّ على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنّة."[31].

ولقد اختلف العلماء حول الاسم الاصطلاحيّ لهذا العلم، وإن كان الكلام هو أشهر هذه الأسماء، فيُسمّى بعلم أصول الدين؛ على اعتبار الأحكام العقديّة العلميّة أصولاً، والأحكام الفقهيّة العمليّة فروعاً لها، ويُسمّى بعلم التوحيد؛ لأنّ التوحيد أعظمُ ما يُميّز العقيدة الإسلاميّة عن غيرها من الملل الأخرى، ويُسمّى بالفقه الأكبر نسبة لقول أبي حنيفة في ذلك، في مقابل الفقه الأصغر الذي يختصّ بالأحكام الفقهيّة، ويُسمّى بعلم الأسماء والصفات؛ لما أثاره هذا المبحث من جدال عميق بين المتكلّمين، بالإضافة إلى تسميته بعلم العقيدة، لارتباطه المباشر بمباحثها، وهو الاسم المتداول اليوم في الساحة الأكاديميّة.

بيد أنّ المشهور من أسماء هذا العلم هو ما اصطلح عليه العلماء بالكلام، ويرجع سببُ تلك الشهرة إلى أنّ هذا العلم يُكسِبُ صاحبه القدرة على حُسن الكلام والبيان والمناظرة، أو إلى قضيّة كلام الله تعالى (هل هو مخلوق أو لا) التي أسالت المداد الكثير حولها، أو لعلّه يرجع إلى كثرة قول المتكلّمين في كتبهم: الكلام في كذا، فاشتُهِر بذلك الاسم.

وفي كثرة هذه المصطلحات التي ترمي إلى ضبط مسمًّى واحد؛ لَعَلامةٌ بيّنةٌ على اختلاف الرؤى المعرفيّة بين مختلف الجماعات العلميّة؛ حتى ولو اتّفقت في الإطار الزمانيّ والمكانيّ، فالمصطلح قد ينشأُ بناءً على رؤية علميّة لدى جماعة معيّنة لموضوع ما؛ وقد يختلف اسم المصطلح للموضوع ذاته لدى قوم آخرين كانت رؤيتهم له باعتبار زاوية أخرى غابت عن الجماعة الأولى، أو لم تكن لديهم رؤيةُ تلك الجماعة بالأهمّيّة ذاتها مقارنة مع ما ذهبوا هم إليه، وإذا كان هذا حادثاً في زمن واحد أو في أزمة متقاربة، فإنّ وجوده عبر أزمنة متعاقبة ومتباعدة من باب أولى.

ويظهر لنا على ضوء ما سبق من تعريفات، أنّ الكلام يقوم على أساس مسلّمات شرعيّة يعتقدها المتكلّم، فيعمل جاهداً على إثباتها وتوضيح معانيها، والدفاعِ عنها وردّ الشُبه التي تَطالُها، ووسيلته في ذلك استخدامُ البراهين العقليّة التي هي من جنس ما جاء في شُبه الخصوم، وفي هذا دلالة واضحة على أنّ المتكلّمين لم

يؤسّسوا اعتقاداً، بل عملوا على الإثبات والشرح تارة؛ والذَ ود تارة أخرى عن العقيدة التي اعتنقوها ابتداءً، فعلم الكلام لم يأت بموضوع جديد، وإنّما موضوعه العقائد الإسلاميّة الواردة في الكتاب والسنّة الصحيحة، وغايته الحفاظ عليها بالشرح والردّ بالأدلّة العقليّة على مطاعن الخصوم.

ولقد وقع البعض من أبناء الإسلام في الخلط بين معنى الكلام والفلسفة، واتّهموا المتكلّمين بإدخال المبادئ الفلسفيّة اليونانيّة القديمة على العقيدة الإسلاميّة، فكانت عداوتهم للكلام وأهله بناءً على جهلهم للفرق بين المتكلّم والفيلسوف، ولو عرفوا ذلك لكانوا قد رفعوا للمتكلّمين القبّعةَ احتراما وتعظيما لجهودهم الجبّارة في الدفاع عن عقيدة الإسلام من شُبهات الداخل والخارج[32].

والفرق بين الفيلسوف[33] والمتكلّم يكمن في أنّ الأوّل يبدأ في تفكيره وبحثه عن حقيقة الأشياء من نقطة الصفر، دون الاستناد على خلفيّة فكريّة معيّنة، مع الاستعانة بالمناهج العقليّة للوصول إلى مُبتغاه، على عكس المتكلّم الذي ينطلق ابتداءً من مسلّمات عقديّة جاء بها الوحي الإلهيّ، فينبري لها ـ بعد الإيمان الراسخ بها ـ بالشرح والتوضيح تارة، وبالدفاع ودحض شبهات الخصوم تارة أخرى، وذلك باستخدام المناهج العقليّة ذاتها التي استعملها الفيلسوف، وفي ذلك بَونٌ شاسع بين الفريقَين.

ولعلّ العداء الذي عرفه الكلامُ من بعض أهل ملّته؛ يعود إلى عدم التفريق كذلكم بين العقيدة عينها وبين علم الكلام الذي أُسِّس من أجل إثباتها في نفوس مُعتنقيها؛ والدفاعِ عنها من شبهات خصومها، لذلك يبدو أنّنا مُلزمون في هذا المقال بكشف الحجاب عن الفرق بين العقيدة والكلام، وهذا ما سيتمُّ توضّيحه في العنصر الآتي:

4. 3. الفرق بين العقيدة والكلام:

بناءً على ما سلف من تعريفنا للعقيدة الإسلاميّة ولعلم الكلام؛ يُمكننا أن نلحظ بعد التمعّن في كلٍّ منها الفوارقَ التي تُميّز كلّاً منهما عن الآخر، ولحجّة الإسلام الغزاليّ كلامٌ نفيسٌ في هذا الشأن يتجلّى فيه ما نرومُ بيانه؛ فيقول: " فقد ألقى الله تعالى إلى عباده على لسان رسوله عقيدةً؛ هي الحقُّ على ما فيه صلاحُ دينهم ودنياهم، كما نطق بمعرفته القرآنُ والأخبارُ، ثمّ ألقى الشيطانُ في وساوس المبتدعة أموراً مخالفة للسنّة، فلهجوا بها؛ وكادوا يُشوّشون عقيدةَ الحق على أهلها، فأنشأ الله تعالى طائفةَ المتكلّمين،

وحرّك دواعيهم لنُصرة السنّة بكلام مرتّب؛ يكشف عن تلبيسات أهل البدعة المحدثة على خلاف أهل السنّة المأثورة، فمنه نشأ الكلامُ وأهلُه."[34].

وانطلاقاً من هذا التوضيح الذي جاء على لسان الغزاليّ؛ وبناءً على ما تحمّر لدينا من معطيات على العقيدة والكلام، يمكننا عرضُ الفروق الأساسيّة بين هذين المصطلحين في الآتي:

– العقيدة وحيٌ من الله، جاء بمجموعة من الأحكام المتعلّقة بالتصديق القلبيّ والعقليّ، نطق بها القرآنُ الكريم والسنّةُ النبويّة الصحيحة، فليس لأحد من الناس أن يضيف إليها أو يُنقص منها شيئاً، فهي أحكام محدودة مضبوطة، لا تتغيّر بتغيّر الزمان والمكان، في مقابل ال كلام الذي جاء كردّة فعلٍ على واقعٍ وحراكٍ فكريٍّ عرفه العالم الإسلاميّ منذ الصدر الأوّل للإسلام؛ مسّ بعض الجوانب من مباحث الاعتقاد، فأصابها نوعٌ من الشُبه التي أَلْبَست على الناس عقيدتَهم، فانتدب المتكلّمون من أهل السنّة لإرجاع الناس إلى عقيدتهم السليمة، ودحض الشبه التي طالتها.

– العقيدة عبارةٌ عن نصوص جاءت بأحكام إلهيّة محدّدة، والكلام ما هو إلّا جهودٌ بشريّةٌ ترمي إلى شرح وتبيين تلك الأحكام الإلهيّة؛ والاستدلال عليها بالطرق العقليّة، فأحكام العقيدة يمكن حصرُها في أوراق قليلة، كما هو الحال بالنسبة لبعض الرسائل القصيرة التي أُلِّفت في هذا الجانب؛ كالعقيدة الطحاويّة وجوهرة التوحيد والمرشدة وغيرها، بينما نجد التأليف في ال كلام يتعدّى المجلّدات الضخمة؛ نظراً لما تقتضيه طبيعة الشرح والاستدلال ودفع الشبهات، كشرح المقاصد للتفتازاني الذي طُبع في خمسة مجلّدات ضخمة، أو المغني في أبواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار المعتزلي الذي طُبع في عشرين مجلّداً[35].

– العقيدة الإسلاميّة أحكامها ثابتة؛ لا يطالها التغيير عبر الزمان ولا تتأثّر بتغيّر المكان، فهي اعتقادٌ واحدٌ دعا إليه جميع الأنبياء والرسل، ولا يخضع بأيّة حالٍ إلى أحكام النسخ كما هو الشأن بالنسبة للأحكام الشرعيّة العمليّة، قال تعالى على لسان المسيح عليه السلام: ﴿ **وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ** ﴾[آل عمران/50]، أمّا الكلام فيمتاز بالمرونة والقابليّة للنموّ والتطوّر، بل إنّ الغاية التي أُنشئ من أجلها تج بره على التحلّي بهذه الخصائص والمواصفات، فالشروح والاستدلالات

التي آتت أُكلها في زمن أو مكان معيّن؛ قد لا تنهض للوصول إلى النتيجة ذاتها في عصرٍ لاحقٍ، نظراً للتغيّرات والإكراهات التي تطرأ على الفكر البشريّ، ولطبيعة التحدّيات التي تفرضها الشُبهُ المتجدّدةُ بين الفَينة والأخرى، فكان لِزاماً على المتكلّم تحديثَ مناهجه وطريقة عرضه للمسائل؛ حتى يواكب مقتضيات إحداثيّات الزمان والمكان، ويكون بذلك حاضراً ومستعدّاً لأداء الغاية النبيلة التي وُجد من أجل تحقيقها.

5. خاتمة

إنّ دراسة المصطلحات العلميّة يكتسي أهمّيّة بالغة في الساحة العلميّة، ويرجع ذلك إلى قضيّة فهم المسائل التي جاءت بها موضوعات العلوم المختلفة؛ بما في ذلك مباحث العقيدة الإسلاميّة، ودراسةُ المصطلح العقديّ دراسةً متفحّصة وعميقة؛ لتُكسب الباحث فهما لما يرمي إليه ذلك المصطلح من معاني ودلالات معرفيّة، فيصير على بيّة من أمره، ويصل في النهاية إلى معرفة الحكم الشرعيّ العقديّ الذي ينطوي تحت عباءة ذلك المصطلح، بعد تصوّره وعرضه على المنهج العلميّ الصحيح، فالحكم على الشيء فرعٌ عن تصوّره.

وإنّ الغاية العلميّة التي يروم تحقيقَها هذا المقال؛ هي فتح الباب على دراسة جادّة للتطوّر الدلاليّ للمصطلحات العقديّة التي وضعها المتكلّمون في زمن سالف، وتسليطِ الضوء على الحركة الاجتهاديّة لذلك التطوّر والتحديث الذي وقع لها عبر الأزمة المتعاقبة، ورصدِ الظروف والإكراهات الفكريّة التي جعلت تلك المصطلحات على درجة بيّنة من الحركيّة والتغيير، وقد يُمهِّد ذلك كلُّه ـ إن توفّر العزم والاجتهاد ـ إلى التفكير في تأليف مُعجم يُعنى بجمع المصطلحات العقديّة التي طالها ذلك التحديث والتطوّر، ليُضاف إلى المكتبة الإسلاميّة مولودٌ جديد يستفيد منه الباحثون.

الهوامش:

[1]- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، لبنان، دار الكتب العلميّة، ط 1، 2003، ج2، ص406.

[2]- أبو القاسم الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمّد كيلاني، لبنان، دار المعرفة، د ط، د ت، ص.284

[3]- أحمد بن محمّد الفيّومي، المصباح المنير، تحقيق: خضر الجواد، لبنان، مكتبة لبنان، د ط،1987، ص132.

[4]- السيّد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، تحقيق: محمّد المنشاوي، مصر، دار الفضيلة، د ط، 2004، ص27.

[5]- المصدر السابق، ص.27

[6]- محمّد علي التهانوي، كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، لبنان، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1996، ج1، ص212.

[7]- محمّد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد السلام هارون، الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء، ط2، 1994، ج8، ص403.

[8]- جمال الدين بن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله الكبير وآخرون، مصر، دار المعارف، ط1، د ت، ج4، ص3030.

[9]- المصدر السابق، ج4، ص3033.

[10]- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، مصدر سابق، ج3، ص196.

[11]- أحمد بن محمّد الفيّومي، المصباح المنير، مصدر سابق، ص160.

[12]- الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مصدر سابق، ص341.

[13]- أخرجه مسلم في صحيحه، رقم: 01.

[14]- أخرجه مسلم في صحيحه، رقم: 57.

[15]- انظر: عمران سميح نزّال، شرعيّة الاختلاف بين المسلمين، سوريا، دار قُتيبة، ط1، 2004، ص54-56.

[16]- يحي بن الحسين ابن القاسم، مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحقّ القويم، تحقيق: عبد الله الشاذلي، الأردن، مؤسّسة الإمام زيد بن علي الثقافيّة، ط1، 2001، ص95.

[17]- أبو جعفر الطحاوي، متن العقيدة الطحاويّة، تحقيق: زهير الشاويش، لبنان، المكتب الإسلامي، ط 1، 1977، ص3.

[18]- أبو الحسن الأشعريّ،، رسالة إلى أهل الثغر، تحقيق: عبد الله الجنيدي، السعوديّة، مكتبة العلوم والحكم، ط2، 2002، ص209.

[19]- عبد اللّطيف سلطاني،، في سبيل العقيدة الإسلاميّة، الجزائر، دار البعث، ط1، 1982، ص21.

[20]- حسن أحمد البنّا، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنّا، لبنان، المؤسّسة الإسلاميّة للطباعة والنشر، ط3، 1984، ص379.

[21]- انظر: علي مصطفى الطنطاوي، تعريف عامّ بدين الإسلام، مصر، دار الوفاء، ط14، 1992، ص37.

[22]- عبّاس محمود العقّاد، العقائد والمذاهب، لبنان، دار الكتاب اللّبناني، ط1، 1978، ص413.

[23]- محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، مصر، دار الشروق، ط18، 2001، ص09.

[24]- عمر سليمان الأشقر، العقيدة في الله، الأردن، دار النفائس، ط12، 1999، ص12.

[25]- أبو بكر جابر الجزائري، عقيدة المؤمن، مصر، مكتبة الكليّات الأزهريّة، ط2، 1978، ص21.

[26]- للاطّلاع أكثر على هذه الشروط، انظر: عبد الرحمن حسن حبنّكة الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، سوريا، دار القلم، ط4، 1993، ص59-61.

[27]- أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللّغة، تحقيق: عبد السلام هارون، سوريا، دار الفكر، د ط، 1979، ج5، ص131.

[28]- الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مصدر سابق، ص439.

[29]- أبو نصر محمّد الفارابي، إحصاء العلوم، تحقيق: علي أبو ملحم، لبنان، دار الهلال، ط1، 1996، ص86.

[30]- عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، المواقف في علم الكلام، لبنان، دار عالم الكتب، د ط، د ت، ص7.

[31]- عبد الرحمن بن خلدون، مقدّمة ابن خلدون، تحقيق: عبد الله الدرويش، سوريا، دار يعرب، ط 1، 2004، ج2، ص205.

[32]- نقصد بشبهات الداخل غُلاةَ الفرق الإسلاميّة الذين أساءوا للعقيدة الإسلاميّة بآرائهم المتطرّفة التي أودت بهم إلى التجسيم والتشبيه كالكرّاميّة، أو إلى تعطيل الأحكام الشرعيّة ورفع التكليف كالباطنيّة والمرجئة، بينما نعني بأعداء الخارج أصحاب الملل الأخرى السابقة لظهور الإسلام، كاليهوديّة والنصرانيّة والمجوس، الذين رأوا في عقيدة الإسلام خطرا على عقائدهم فعمِدوا على دسّ الدسائس وخلق الشبهات العقليّة حولها.

[33]- وضعنا هذه المقارنة لا للانتقاص من قيمة الفلسفة أو إعدام دورها في الحياة الفكريّة للمسلم، بل إنّنا نعتقد أنّ الفلسفة أمُّ العلوم التي انبثقت منها جميع الفنون الإنسانيّة، ونقدّر دورها الفعال في صناعة التفكير الإنسانيّ، ولا يخفى على عاقل ما أخذه المتكلّمون ذاتهم منها من مناهج عقليّة للذّب عن العقيدة الإسلاميّة الخالصة، إلّا أنّنا نشير في هذه النقطة أنّ الفلسفة لا تنهض لتُقيم عقيدة غيبيّة خارجة عن حدود العقل البشريّ وتُؤسّسَ لها، وهو الأمر الذي وقع فيه الفلاسفة الأقدمون حينما حاولوا القيام بذلك؛ فتخبّطوا في متاهات وأوهام لا أساس لها من الصحة.

[34]- أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، تحقيق: عبد الحليم محمود، مصر، مكتبة الأنجلو المصريّة، ط4، 1964، ص20،21.

[35]- عبد المجيد النجّار، الإيمان بالله وأثره في الحياة، لبنان، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1997، ص11.

قائمة المصادر والمراجع:

- أبو بكر جابر الجزائري، عقيدة المؤمن، مصر، مكتبة الكليّات الأزهريّة، ط2، 1978.
- أبو جعفر الطحاوي، متن العقيدة الطحاويّة، تحقيق: زهير الشاويش، لبنان، المكتب الإسلامي، ط1، 1977.
- أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، تحقيق: عبد الحليم محمود، مصر، مكتبة الأنجلو المصريّة، ط4، 1964.
- أبو الحسن الأشعريّ،، رسالة إلى أهل الثغر، تحقيق: عبد الله الجنيدي، السعوديّة، مكتبة العلوم والحكم، ط2، 2002.
- أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللّغة، تحقيق: عبد السلام هارون، سوريا، دار الفكر، د ط، 1979.
- أبو القاسم الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمّد كيلاني، لبنان، دار المعرفة، د ط، د ت.
- أبو نصر محمّد الفارابي، إحصاء العلوم، تحقيق: علي أبو ملحم، لبنان، دار الهلال، ط1، 1996.
- أحمد بن محمّد الفيّومي، المصباح المنير، تحقيق: خضر الجواد، لبنان، مكتبة لبنان، د ط، 1987.

- جمال الدين بن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله الكبير، مصر، دار المعارف، ط1، د ت.
- حسن أحمد البنّا، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنّا، لبنان، المؤسّسة الإسلاميّة للطباعة والنشر، ط3، 1984.
- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، لبنان، دار الكتب العلميّة، ط1، 2003.
- السيّد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، تحقيق: محمّد المنشاوي، مصر، دار الفضيلة، د ط، 2004.
- عبّاس محمود العقّاد، العقائد والمذاهب، لبنان، دار الكتاب اللّبناني، ط1، 1978.
- عبد الرحمن بن خلدون، مقدّمة ابن خلدون، تحقيق: عبد الله الدرويش، سوريا، دار يعرب، ط1، 2004.
- عبد الرحمن حسن حبنّكة الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، سوريا، دار القلم، ط4، 1993.
- عبد اللّطيف سلطاني،، في سبيل العقيدة الإسلاميّة، الجزائر، دار البعث، ط1، 1982.
- عبد المجيد النجّار، الإيمان بالله وأثره في الحياة، لبنان، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1997.
- عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، المواقف في علم الكلام، لبنان، دار عالم الكتب، د ط.
- علي مصطفى الطنطاوي، تعريف عامّ بدين الإسلام، مصر، دار الوفاء، ط14، 1992.
- عمران سميح نزّال، شرعيّة الاختلاف بين المسلمين، سوريا، دار قُتيبة، ط1، 2004.
- عمر سليمان الأشقر، العقيدة في الله، الأردن، دار النفائس، ط12، 1999.
- محمّد علي التهانوي، كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، لبنان، مكتبة لبنان ناشرون، ط 1، 1996.
- محمّد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد السلام هارون، الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء، ط2، 1994.
- محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، مصر، دار الشروق، ط18، 2001.
- يحي بن الحسين ابن القاسم، مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحقّ القويم، تحقيق: عبد الله الشاذلي، الأردن، مؤسّسة الإمام زيد بن علي الثقافيّة، ط1، 2001.